



قرارات ونتائج الجلسة الثامنة

الأحد ٢٠١٥/١٢/٦ م

دور الانعقاد العادي الثاني - الفصل التشريعي الرابع

البند الأول :

تلاوة أسماء الأعضاء المعتذرين، والغائبين عن الجلسة السابقة

- اعتذر عن عدم حضور الجلسة كل من أصحاب السعادة الأعضاء: جميلة علي سلمان، وفؤاد أحمد الحاجي، وسمير صادق البحارنة، ود. عبدالعزيز حسن أبل، ود. محمد علي الخزاعي، وأحمد إبراهيم بهزاد، وزهوة محمد الكواري، وسيد ضياء يحيى الموسوي، ود. محمد علي حسن، ونانسي دينا خضوري. ولم يتغيب عن حضور الجلسة السابقة أحد من الأعضاء.

البند الثاني :

التصديق على مضبطة الجلسة السابقة

- تم التصديق على المضبطة، وأقرت بلا تعديل.

البند الثالث :

الرسائل الواردة

• أخطر المجلس بإحالة اقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠٦م بشأن رعاية وتأهيل وتشغيل المعاقين، والمقدم من أصحاب السعادة الأعضاء: الدكتورة جهاد عبدالله الفاضل، ود. سعيد أحمد عبدالله، ونوار علي المحمود، وفاطمة عبدالجبار الكوهجي، وهالة رمزي فايز؛ إلى لجنة الخدمات.

البند الرابع :

تقرير لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني بخصوص مشروع قانون بالتصديق على اتفاقية بين حكومة مملكة البحرين وحكومة جمهورية طاجيكستان بشأن تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب المالي بالنسبة للضرائب على الدخل، المرافق للمرسوم الملكي رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٥م

- الموافقة على المشروع من حيث المبدأ.
- الموافقة على المواد التالية كما جاءت من الحكومة: (الديباجة، ١، ٢) بعد تحويل ترقيم المواد من الترقيم بالحروف إلى الترقيم العددي.
- الموافقة على المشروع في مجموعه، على أن يؤخذ الرأي النهائي عليه في الجلسة القادمة.

البند الخامس :

تقرير لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني بخصوص مشروع قانون بالتصديق على اتفاقية بين حكومة مملكة البحرين وحكومة جمهورية طاجيكستان بشأن تشجيع وحماية الاستثمار، المرافق للمرسوم الملكي رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥م

- الموافقة على المشروع من حيث المبدأ.
- الموافقة على تحويل ترقيم المواد من الترقيم بالحروف إلى الترقيم العددي.
- الموافقة على الديباجة والمادة (١) نداء بالاسم كما جاءت من الحكومة.
- الموافقة على المادة (٢) نداء بالاسم بتعديل اللجنة.
- الموافقة على المشروع في مجموعه، على أن يؤخذ الرأي النهائي عليه في الجلسة القادمة.

البند السادس :

تقرير لجنة الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الوطني بخصوص قرار مجلس النواب حول قرار مجلس الشورى بشأن مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات الصادر بالمرسوم رقم (١٥) لسنة ١٩٧٦م في شأن "جرائم القتل والإخلال بالحياة والاعتداء على أماكن السكن والتهديد بالسلاح والقذف والسب وإفشاء الأسرار والسرقة والاحتيال وخيانة الأمانة والمراعاة وإهانة المجلس الوطني"،
(المعد في ضوء الاقتراح بقانون المقدم من مجلس النواب)

- التمسك بالقرار السابق للمجلس بشأن المادة (٣٥٠) من المشروع بقانون المذكور، على أن يؤخذ الرأي النهائي عليه في الجلسة القادمة.

البند السابع :

تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بخصوص الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٥م بشأن الجمعيات السياسية، والمقدم من أصحاب السعادة الأعضاء: دلال جاسم الزايد، وعبدالرحمن محمد جمشير،
وحمود مبارك النعيمي، وصادق عيد آل رحمة،
وبسام إسماعيل البنمحمد

- الموافقة على توصية اللجنة بجواز النظر في الاقتراح بقانون المذكور، وإحالته إلى الحكومة لوضعه في صيغة مشروع قانون.

إعداد : قسم شؤون الجلسات

إدارة شؤون الجلسات